

اسم المقال: ظاهرة الإرهاب والتطرف وانعكاساتها على السلم والاستقرار الدولي

اسم الكاتب: أ.م.د. وفاء ياسين نجم

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/1578>

تاريخ الاسترداد: 2025/06/13 16:14:03 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناءمجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على [info@political-encyclopedia.org](mailto:info@political-encyclopedia.org)

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة قضايا سياسية الصادرة عن كلية العلوم السياسية في جامعة النهرين ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.



E-ISSN : 2790-2404

P- ISSN 2070-9250

Qadaya siyasiyyat

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة النهرين

كلية العلوم السياسية

Ministry of Higher Education  
& Scientific Research  
Al-Nahrain University  
College of Political Science



# قضايا سياسية

# Political Issues

مجلة فصلية محكمة

العدد ٧٢  
Issue 72

Arab Impact Factor  
معامل التأثير العربي  
2022:(2.11)  
(Arcif) معامل تأثير  
2022:(0.1712)

كانون الثاني - شباط - آذار / ٢٠٢٣

Jan. - Feb - Mar. / 2023



# قضايا سياسية

## Political Issues

جامعة النهرين  
كلية العلوم السياسية  
E-ISSN 2790-2404  
P- ISSN 2070-9250  
(معامل التأثير العربي 2022 : 2.11 )  
معامل ارسيف Arcif ( 2022 )  
DOI prefix: 10.58298

مجلة فصلية محكمة تعنى بنشر الأبحاث والدراسات السياسية العراقية والعربيّة والدولية

<http://pissue.iq>

مدير التحرير

أ. د. علي حسين حميد

كلية العلوم السياسية - جامعة النهرين

رئيس هيئة التحرير

أ. د. عماد صلاح الشيخ داود

كلية العلوم السياسية - جامعة النهرين

هيئة التحرير

المساعد الاسبق لرئيس جامعة بغداد للشؤون العلمية .  
جامعة كلکاری-قسم العلوم السياسية (كندا) .  
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية .  
المركز العربي للباحث (النوبة - قطر) ..  
عميد كلية الآمال الجامعية .  
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية.  
جامعة صلاح الدين - كلية العلوم السياسية.  
جامعة النهرين - كلية العلوم السياسية.  
الكلية الجامعية للاعنة حقوق الانسان (بيروت-لبنان).  
جامعة ماري وود ( الولايات المتحدة الاميركية ).  
وزارة التعليم العالي ( المملكة المغربية ).

أ.منيرس د. رياض عزيز هادي  
أ.د. طارق يوسف اسماعيل  
أ.د. منعم صالح حسین  
أ.د. عبد الفتاح ماضي  
أ.د. عامر حسن فياض  
أ.د. قاسم محمد عبد علي  
أ.د. سرمد زكي حامد  
أ.د. عبد الصمد سعدون عبدالله  
أ.د. لبني خميس مهدي  
أ.د. هشام حكمت عبد السنار  
أ.د. محمد ياس خضرير  
أ.د. نوزاد عبد الرحمن الهيتي  
أ.د. شيرزاد امين  
أ.د. احمد غالب محي  
أ.د. عبد الحسين شعبان  
د. الكسندر داودي  
د. فاطمة مهاجر

أ. د. نصر محمد علي  
تدقيق اللغة الانكليزية

أ. د. عبد العظيم جبر حافظ  
تدقيق ابحاث طلبة الدراسات العليا

أ.م.د. حذام بدر حسين  
تدقيق اللغة العربية

التنسيق الفني والمتابعة  
المدرس محمد محي الجنابي

تنسيق الموقع الالكتروني  
مبرمج . رؤى جعاز

الشئون المالية  
م. مدير علي عبد الله جابر

التنسيق الاداري  
م. مدير شيماء بشير موسى

البحوث المنشورة تعبر عن آراء أصحابها وليس بالضرورة عن رأي المجلة

## قواعد النشر

- لغة المجلة هي اللغة العربية والإنكليزية على أن يراعى الوضوح وسلامة النص.
- ترحب المجلة بنشر البحوث والدراسات السياسية النظرية والتطبيقية ولا سيما التي تجعل من قضايا المنطقة والعالم محط اهتمامها، ماضياً وحاضراً ومستقبلاً، وعلى وفق الآتي:
  - أن لا يزيد عدد صفحات البحث أو الدراسة عن (25) صفحة مطبوعة بثلاث نسخ مرفقة مع قرص من (CD)، مع مراعاة حجم الخط (14) والتبعاد (1,15) ونوع الخط Simplified Arabic على أن تكون الهوامش أسفل كل صفحة مطبوعة بالطريقة الإلكترونية وبحجم خط (11) ونوع الخط Simplified Arabic وتجمع بقائمة منفصلة عن المصادر في نهاية البحث.
  - أن تعتمد الأصول العلمية المتعارف عليها في إعداد البحوث والدراسات وكتابتها وبخاصة التوثيق حيث تتضمن:
    - بالنسبة للكتاب الآتي: أسم المؤلف، عنوان الكتاب، مكان النشر، الأسم الكامل للناشر، تاريخ النشر، أرقام الصفحات.
    - اما بالنسبة للمقالة: فتتضمن أسم الكاتب، عنوان المقالة، اسم الدورية، مكان صدورها، عددها، تاريخها، وأرقام الصفحات.
    - أن تتصف البحوث والدراسات بالموضوعية والدقة العلمية.
    - أن تعتمد الترقيم العشري للعناوين الأساسية والفرعية او التصنيف المعياري العام.
    - يرفق مع كل بحث او دراسة ملخصين (احدهما باللغة العربية والآخر باللغة الانكليزية) وقائمة بالمراجع والمصادر المعتمدة.
  - تخضع جميع البحوث المقبولة للنشر الى نظام الاستلال الإلكتروني في كلية العلوم السياسية – جامعة النهرين.
  - يرفق مع كل بحث ودراسة سيرة ذاتية مختصرة للباحث.
  - تقوم المجلة بإخطار الباحثين بإجازة بحوثهم أو دراساتهم بعد عرضها على محكمين تختارهم على نحو سري من بين أصحاب الاختصاص.
  - يجوز للمجلة أن تطلب إجراء تعديلات شكلية أو شاملة على البحث أو الدراسة قبل إجازتها للنشر بما يتماشى مع أهدافها.
  - لا تلتزم المجلة بإعادة البحوث والدراسات التي يعتذر عن نشرها.

- ترحب المجلة بالمناقشات الموضوعية لما ينشر فيها أو في غيرها من الدوريات وبأية ردود فكرية أو تصويب، وكذلك ترحب بنشر التقارير عن المؤتمرات والندوات ذات العلاقة ومراجعات الكتب وملخصات الرسائل الجامعية التي تم إجازتها على أن تكون من إعداد أصحابها.

توجه جميع المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان الآتي

مجلة قضايا سياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين-بغداد - الجادرية.

E.mail: [pirj@ced.nahrainuniv.edu.iq](mailto:pirj@ced.nahrainuniv.edu.iq)

[www.Pol-Nahrain.org](http://www.Pol-Nahrain.org)

الرقم الدولي ISSN 2070-9250

## جدول المحتويات

رقم الصفحة	اسم البحث	المسلسل
15_1	اشكالية العلاقة بين الوكالات الدولية المتخصصة التابعة لمنظمة الامم المتحدة أ.د.أسامة مرتضى باقر م.م. سيف حمزة لفته	1
30_16	السياسة الإيرانية تجاه العراق في ظل المتغيرات الجيوسياسية في منطقة الشرق الأوسط (الأولويات، والرهانات، والتحديات) م. د امنة علي سعيد د. فراس عباس هاشم	2
49_31	إشكال تداعيات الإرهاب السياسية والاجتماعية على الشباب في العراق بعد العام 2003 أ.م.د. حمد جاسم محمد الخزرجي المدرس: سعد محمد حسن الكندي أ.م. علي مراد كاظم النصراوي	3
66_50	العلاقة بين روسيا واليمين الأوروبي الشعبي المتطرف: الدوافع والتوظيف السياسي أ. د عماد صلاح الشيخ داود خضير عباس حسين الدهلكي	4
96_67	الأطراف المصغرة في العلاقات الدولية ومستقبل تعددية الأطراف في النظام الدولي(تحليل مقارنٌ بين النظريتين الليبرالية والواقعية الجديدة) الدكتور سومر منير صالح	5
117_97	الاتجاهات الاستراتيجية لسياسة الولايات المتحدة الأمريكية تجاه القضية الفلسطينية بعد العام 2017 م. د. عباس فاضل علوان	6
149_118	عمالة الأطفال في العراق بعد العام 2003 ... الواقع والحلول م. د. عدنان عبد الامير مهدي الزبيدي	7
172_150	ملامح توظيف الفضاء السيبراني في عالمنا المعاصر (الحرب الروسية - الأوكرانية انماذجا) أ.د. علي حسين حميد أنقام عادل حبيب	8
196_173	السياسة الخارجية الصينية تجاه المنطقة العربية (2012 - 2017) أ. م. د. عمر عبد الله عفتان	9
213_197	الأهمية الاستراتيجية لمجموعة (بريكس) في مدرك الدول الساعية للانضمام م.م. فاطمة محمد رضا	10
226_214	دور مراكز الاقتصاد الأفغاني في علاقاته الدولية أ.م.د. فايز حسن جاسم	11
257_227	توظيف القوة الذكية في الاستراتيجية التركية تجاه المنطقة العربية بعد عام 2011 أ.م.د. مروان سالم علي	12

283 _258	الامن المائي في العراق دراسة في التحديات والممكنا أ.م.د مصطفى فاروق مجید	13
310 _284	العقوبات الاقتصادية كوسيلة ضغط في السياسة الدولية: إيران إنما ذجاً م.م . مني حبيب احمد محمد العبيدي	14
337 _311	تحديات السياسات الاقتصادية الاوربية المشتركة في ظل النظام الدولي الجديد أ.م.د نسرين رياض شنشول	15
367_338	قوة القضاء السبيراني : ساحة صراع جديدة بين القوى الدولية و الاقليمية في القرن الحادي والعشرين م.د هديل حربي ذاري	16
392 _368	ظاهرة الفساد السياسي في دولة غانا وانعكاسه على التنمية البشرية المستدامة م.م هند جمعه علي أ.م.د استبرق فاضل شعير	17
418_393	ظاهرة الإرهاب والتطرف وانعكاساتها على السلم والاستقرار الدولي أ.م.د. وفاء ياسين نجم	18
484 _419	الوعي الظبقي في الفكر السياسي الماركسي الحديث (نماذج مختارة) أ.م.د عبير سهام مهدي م. وليد مساهر حمد	19

## ظاهرة الإرهاب والتطرف وانعكاساتها على السلم والاستقرار الدولي<sup>٧</sup>

### Terrorism and Radicalism Phenomenon and its impacts on International Peace and Stability

\*أ.م.د. وفاء ياسين نجم

wafaa yaseen

#### الملخص

ان ظاهرة الإرهاب والتطرف ليس بظاهرة حديثة بل هي قديمة بقدم الإنسان بحد ذاته، ولها تأثيرات خطيرة وكبيرة على الأمن والسلم الدوليين، واخذت بالانتشار على مستوى المجتمع الدولي وبشكل ملفت للانتباه خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين، وشهد الإرهاب تحولات جذرية عديدة بعد احداث 11 ايلول 2001، واتخذ صفة عالمية لا تخص دولة أو مجموعة دول وإنما تخص جميع الفاعلين على الساحة الدولية. ومن اخطر الظواهر التي يعيشها العالم حالياً هي ظاهريتي الإرهاب والتطرف، ويتعرض المجتمع العالمي إلى مجموعة من المتغيرات ( محلية واقليمية ودولية)، والتي افرزت مجموعة هائلة من التحديات والمشكلات لعل اخطرها الإرهاب والتطرف وباتت تهدد الامن والسلم وتعصف بمستقبل الاجيال القادمة، مما يتطلب ذلك علاج ومكافحة قضايا الإرهاب وما يت萃 عنها من ممارسات العنف والمستندة إلى فكرة التطرف جهود مختلف الهيئات والمؤسسات والمنظمات الدولية والإقليمية ومنظمات المجتمع المدني ورموز الفكر والسياسة وال التربية وكلّاً حسب دوره ومسؤوليته في اطار التنسيق والتكامل، ويجب ان تتطلع تلك المؤسسات بدورها البارز والمهم من اجل تشخيص تلك القضية وتحديد اسبابها ودوافعها الداخلية والخارجية، كل ذلك سوف يتضح من خلال شايا البحث.

#### المفتاحية ( الإرهاب - التطرف - الاهداف والداعف - السلم والاستقرار )

#### Abstract

Terrorism and radicalism phenomena are not new rather they are as ancient as human existence. These phenomena have dire and significant impacts on

٧ تاريخ التقديم : 2023/1/20 تاريخ القبول: 2023/3/31

\* كلية القانون- جامعة البصرة/ القسم القانون العام [wafaa.yaseen@uobasrah.edu.iq](mailto:wafaa.yaseen@uobasrah.edu.iq)

international peace and security as they have started to spread internationally, noticeably during the last two decades of the twentieth century. Terrorism has undergone numerous fundamental changes after the 9/11 terrorist attacks, as it has become a global phenomenon that is not related exclusively to a certain state or a group of states and its effects can be felt by all the actors across the international arena. Indeed, terrorism and radicalism phenomena are among the most perilous challenges that the world faces today. The international community is dealing with a wide set of local, regional, and global transformations that caused a wide range of challenges and problems, among which terrorism and fundamentalism are the most dangerous ones as they threaten international peace and security and wreck the future of the next generations. This requires addressing the issues of terrorism and the exercise of violent extremism that sprouts from them. There is also a need to unite the efforts of various bodies, institutes, regional and international organizations, civil society organizations, and political and thought figures, each in its own capacity and roles, coordinating and complementing each other. These institutions should seek to practice their own significant role in order to diagnose the root causes and exogenous and endogenous impetus of terrorism.

### (Terrorism– Radicalism– Amis–Peace and Stability)

#### المقدمة

تشكل ظاهرة الإرهاب والتطرف أهم وأخطر الظواهر التي عرفتها المجتمعات الإنسانية. واخذت هذه الظاهرة بالانتشار وتضاعف مستوى خطورتها في المجتمع الدولي وفي العلاقات الدولية بشكل ملفت للانتباه وبالخصوص في العقود الأخيرين من القرن العشرين، سواء أكان على مستوى النطاق الذي تجري فيه أم بنسبة عدد الأطراف والجهات التي تمارسها. وتشكل تحدياً للمجتمعات البشرية منذ وقت

ليست بقصير، لكن حوادثها وضحاياها واتساع نطاقها وظهور أشكال جديدة فقد ازداد اكتئاب بشاعة ودموية، فقد كانت العمليات الإرهابية تمثل بقيام شخص أو مجموعة من الأشخاص بتغيير أسلحة واستخدام رفع سلاح، إلا أن شهد الإرهاب بالوقت الحاضر تغيرات وتحولات جذرية عديدة كانت عنوان لمرحلة احداث 11/9/2001، بعد أن فرض مفهوم الإرهاب نفسه كنسق ومحدد رئيسي في السياسة الدولية، واتخذ الإرهاب صفة عالمية لكونه لا يخص دولة أو مجموعة من الدول إنما يخص جميع الفاعلين في الساحة الدولية، وأصبح هدف الإرهاب في ظل النظام العالمي الجديد احداث أكبر قدر ممكن من الخسائر المادية والبشرية لدخول وتركيز الرعب والخوف داخل المجتمعات البشرية. وعلى هذا الأساس اخذ الإرهاب اشكال عديد منها (قتل شخصيات عامة ورجال ورؤوساء دول وخطف سفن وطائرات واحتجاز رهائن واهدار حياة المدنيين امنين من رجال ونساء والاطفال وكبار السن وتغيير وتدمير المباني العامة والسكنية وطرق وطرق واسعات الحرائق ووضع عبوات ناسفة في طرق العامة) وغيرها من الصور البشعة التي تثير الفزع والهلع والخوف .

أما التطرف الفكري والسلوكي فأصبح أشد خطورة ورعب على الامن والاستقرار الدوليين، لأن أصحاب هذا الفكر يعملون في الظلم، ويجدون إثارة والخوف والفزع بين الناس، كما يستبيحون حرمة سفك دمائهم وأموالهم، ويعمل في نشر الرعب بين الآمنين. لذا فالإرهاب والتطرف يشكلان خطراً على أمن واستقرار الدول، ويطلب ذلك علاج قضايا الإرهاب وما يتفرع عنها من ممارسات العنف المستندة إلى فكر التطرف جهود مختلف مؤسسات المجتمع ورموز الفكر والسياسية والتربية، كلا حسب دوره ومسؤوليته في إطار التسييق والتكامل، ويجب أن تتطلع تلك المؤسسات بدور بارز من أجل تشخيص تلك القضية وتحديد أسبابها ودوافعها الداخلية والخارجية، ويمكن تشخيص ذلك من خلال البحث.

**أهمية البحث:** تتجلى أهمية البحث من خلال معرفة ظاهرة الإرهاب والتطرف، فقد أصبح سجل التاريخ حافل بهما، لذا تتضح أهمية البحث من خلال اختيارنا لفهم الظواهر الاجتماعية والقضايا السياسية والفكرية التي يجري حديث عنها وتحليل احداثها في كل ميادين الحياة، فضلاً عن خطورتها وتأثيرها على المجتمع الدولي ككل. ويتم ذلك عن طريق تشخيص الظاهرة وكشف أسبابها ودوافعها الحقيقة، وتنطلق الركيزة الأولى نحو العلاج السليم الذي يخزل الدور في التعامل مع اعراضها السطحية بقدر ما يركز على اقتلاع جذورها وعلالها الجوهرية.

**هدف البحث:** تهدف هذه الدراسة الى التعرف على الإرهاب والتطرف ومدى تأثيرهما على الأمن والاستقرار الدوليين، وكيف حد ومعالجة مثل تلك الحالات التي تدمر الإنسان وال الإنسانية قبل كل شيء، والتي قد تسهم في مواجهة تلك الظاهرة.

**اشكالية البحث:** تتجلى مشكلة البحث في كون ظاهري الإرهاب والتطرف في الوقت الحاضر، حيث يمثلان بجرائم العصر، واصبح خطرهما يهدد الامن والاستقرار الدولي في دول العالم كافة، وبعد تشخيص ظاهري الإرهاب والتطرف وكشف اسبابهما الحقيقية الركيزة الاولى في الانطلاق نحو العلاج السليم والذي لا يختلف الدور في التعامل مع اعراضها بقدر ما يركز على اقتلاع الجذور، وعلى هذا الاساس علاج قضايا الإرهاب وما يت萃 عنها من ممارسات العنف المستندة الى فكر التطرف جهود مختلفة من الهيئات ومؤسسات المجتمع، والتي تضطلع بدور بارز في تشخيص القضية وتحديد اسبابها وداعفها الداخلية والخارجية، من اجل الامن والاستقرار، مع بيان الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب والتطرف سواء كان ذلك عن طريق المنظمات الدولية أو عن طريق التشريعات الوطنية، لذا تتبع إشكالية البحث من خلال التساؤلات الفرعية الآتية:

1- ما هو مفهوم الإرهاب والتطرف؟ وهل يوجد تعريف متفق عليه دولياً؟ وهل حددت الأمم المتحدة مفهوم فعلي للإرهاب أم مازالت في حال من التنازع على تعريف محدد له، وما الفرق بينهما وهل وجهان لعمل واحد.

2- ماهي الاسباب والدوافع لظاهرتي الإرهاب والتطرف؟ وما هي آلية مكافحته.

3- هل يحقق الإرهاب اهداف سياسية فقط، أم له اهداف ومقاصد غير سياسية.

**منهجية البحث:** اقتضت طبيعة الموضوع اتباع المنهج التحليلي والوصفي لوصف وبيان حياثاته ومدخلاته. لإيضاح وتفصيل موضوع البحث فسيتم تناوله في مباحثين، جاء المبحث الأول لبيان مفهوم الإرهاب والتطرف، وفيه مطلبين: تضمن المطلب الأول تعريف الإرهاب لغة واصطلاحاً بينما تضمن المطلب الثاني تعريف الطرف لغة واصطلاحاً، أما المبحث الثاني: فقد جاء لبيان جدلية الإرهاب والتطرف ( الدوافع والاهداف ) وتأثيرهما على الامن والاستقرار الدولي وفيه مطلبين: تضمن المطلب الأول: دوافع الإرهاب والتطرف واهدافهما، بينما تضمن المطلب الثاني: تاثير الإرهاب والتطرف على الاستقرار الدولي وأليه مكافحة.

## أولاً\_ مفهوم الإرهاب والتطرف

من الصعوبة الوصول إلى تعريف للإرهاب وتحديد مفهوم له ويرجع السبب بذلك لكون ان هذا الاصطلاح ليس له مضمون قانوني محدد، حيث تعرض مفهوم الارهاب الى تطور وتغير معناه منذ بدء استخدامه ولغاية الان، أما التطرف فقد عرف من قبل الفقهاء والافكار المتطرفة هي التي تقود الى الارهاب ويمكن معرفة كل ذلك من خلال تقسيم مبحثنا على مطلبين نخص الأول ببيان التعريف بالإرهاب والمطلب الثاني لتعريف التطرف.

**1\_ التعريف بالإرهاب:** للاحاطة بمفهوم الارهاب بصورة واضحة ودقيقة، سينقسم هذا المطلب على فرعين، ننطرق في الفرع الاول لتعريف الإرهاب لغةً، ونتناول في الفرع الثاني تعريف الإرهاب اصطلاحاً.

### الفرع الأول: الإرهاب لغةً

الإرهاب في اللغة العربية مصدر للفعل ارعب يرعب، وترهيب، رهبة، ورهباً، فيعني خاف، فيقال: رهب الشيء رهباً ورهبة أي خافه. والرهبة: الخوف والفزع<sup>(1)</sup>. ولو رجعنا إلى القرآن الكريم يعود مصدر وينبع البيان لوجدنا لفظ ارهاب رهباً قد جاءت مشتقاته في أكثر من موضع فيه، وهي جميعاً تشير إلى معاني الخوف والفزع والرعب حيث وردت مشتقات كلمة (رهب) في أكثر من اثنى عشر موضعًا في القرآن الكريم، ومنها قوله تعالى "واوْفُوا بِعَهْدِكُمْ وَلَا يَأْيَايِ فَأَرْهَبُونَ"<sup>(2)</sup>، وأيضاً قوله تعالى "ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم"<sup>(3)</sup>، والارهاب يأخذ معنى الخوف والفزع، فمثلاً نقول

(1) مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1987، باب الباء فصل الراء، ص118.

(2) سورة البقرة آية رقم 40.

(3) سورة الانفال آية رقم 60.

ارهاب فلاناً أي خوفه وافرجه، أما (ارهابي) فهو اسم منسوب الى (ارهاب) كقولنا (رجل ارهابي)<sup>(1)</sup>، وفي اللغة الانكليزية يعرف قاموس أوكسفورد للإرهاب بأنه "استخدام العنف والتخويف خصوصاً لتحقيق أغراض سياسية"<sup>(2)</sup>.

وبناءً على ذلك يمكن القول ان معنى الإرهاب في القواميس اللغوية، يقصد في جوهرها الرعب الذي يحدث العنف لتحقيق اهداف سياسية.

### الفرع الثاني: الإرهاب اصطلاحاً

اضحى مصطلح (الإرهاب) من أكثر الاصطلاحات شيوعاً في العالم، وعلى الرغم من كل مظاهر الاهتمام الدولي والعالمي بظاهرة الإرهاب، فلا يزال الغموض يكتنفها إلى الحد الذي يمكن القول فيه انه لا يوجد اتفاق بين الباحثين والمعنيين حول تحديد المقصود بالارهاب، ويبدو ان الصعوبة في الوصول الى اتفاق بشأن تعريف الارهاب مبعثه الاختلاف في وجهات النظر في تحديد هذه الظاهرة وتوصيفها وتحليلها من قبل الذين تصدوا لها.

فعلى مستوى التأصيل الفقهي للظاهرة بدأ استخدام كلمة (إرهاب) في نهاية القرن الثامن عشر للتعبير بشكل أساسي عن أعمال العنف الذي تقوم به الحكومات لضمان خضوع الشعوب لها، ثم تطور الأمر وأصبحت الكلمة تطلق بشكل أساسي على أعمال العنف الذي يقوم به أفراد أو جماعات<sup>(3)</sup>.

في وقت تزداد به نسبة الجريمة شكلاً وتتنوعاً، أصبح الإرهاب واقع مزعج وقلق، لذا وجدها صعوبة في تعريف الإرهاب، وما يتربّط على ذلك من نتائج خطيرة والتسلیم وفقاً لهذا بصفة الوقف على تعريف قاطع محدد على الرغم من أهميته القصوى، اذ لم تستطع اللجنة التي شكلتها الأمم المتحدة علم 1972م الخاصة بتعريف الإرهاب المنبثقة عن اللجنة الخاصة بالارهاب من التوصل الى وضع تعريف محدد للارهاب الى الان، كما انه لا يوجد تعريف جامع مانع للارهاب وذلك لأسباب كثيرة منها اختلاف وجهات النظر القانونية والسياسية، فما تعدد دوله ما عملاً ارهابياً قد لا يكون كذلك في دولة اخرى

(4) محمد فؤاد عبد الباقي، المعجم المفهرس للفاظ القرآن الكريم ، دار الجيل، بيروت ، 1988، ص325. ومعجم المعاني الجامع، على الموقع الالكتروني: <https://WWW.almaay.com> تاريخ الدخول 25/9/2021 الساعة العاشرة ليلاً.

(2) Terrorism is “use of violence and intimidation, especially for political purposes”, Oxford advanced Learner’s Dictionary of current English, 1994.

(1) عبد القادر محمد فهمي، النظريات الجزئية والكلية في العلاقات الدولية، دار الشروق للنشر والتوزيع، الاردن، 2010، ص181.

وذلك لتعارض مصالح الدول ازاء الإرهاب، الا ان هناك الكثير من الجهود والمساعي التي بذلتها المنظمات الدولية والإقليمية لتعريف الإرهاب منها تعريف اتفاقية جنيف الخاصة بمنع الإرهاب قمعه في عام 1937 بأنه " الاعمال الإجرامية الموجهة ضد دولة والتي يكون من شأنها إثارة الفزع والرعب لدى شخصيات معينة أو جماعات من الناس أو لدى الجمهور"<sup>(1)</sup>. وعرف الإرهاب ايضاً من قبل الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والتي اصدرتها جامعة الدول العربية لعام 1998 بأنه "كل فعل من أفعال العنف، أو التهديد به أيا كانت بوعظه، أو أغراضه يقع تنفيذاً لمشروع اجرامي فردي أو جماعي يهدف إلى القاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بآياتهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر، أو الحق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأموال العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر"<sup>(2)</sup>.

وبناءً على ذلك يمكن القول ان مصطلح الإرهاب لا يزال غامض والسبب بذلك يعود إلى اسباب ذاتية التي ادت الى فقدان مفهوم الإرهاب.

فقد عرف الإرهاب في القانون من خلال مسلك القوانين الجنائية في معالجة جرائم الإرهاب ومكافحتها بطريقتين، الطريق الأول: هو النص على جرائم الإرهاب ضمن قانون العقوبات وهذا ما سار عليه المشرع المصري، وقد عرف الإرهاب في قانون العقوبات رقم (97) لعام 1937 في المادة 86 التي اضيفت بالقانون رقم 97 لعام 1992 والتي نصت على انه (يقصد بالإرهاب في تطبيق أحكام هذا القانون كل استخدام للقوة أو العنف أو التهديد أو التروع، يلأ إليه الجاني تنفيذاً لمشروع اجرامي فردي أو جماعي بهدف اخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر،....)،<sup>(3)</sup> اما الطريق الثاني: فهو تشريع قانون مستقل وخاص بجرائم الإرهاب وهذا ما فعله المشرع

العراق عندما سن قانون مكافحة الإرهاب رقم 13 لعام 2005، والذي نص على ان الإرهاب هو " كل فعل اجرامي يقوم به فرد أو جماعة منظمة استهدفت فرداً أو مجموعة أفراد أو جماعات أو مؤسسات رسمية أو غير رسمية أوقع الأضرار بالممتلكات العامة أو الخاصة بغية اخلال بالوضع

(2) المادة الأولى من اتفاقية جنيف الخاصة بمنع الإرهاب لعام 1937

(1) المادة الأولى من الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب عام 1998.

(2) زين العبددين عواد كاظم الكردي، جرائم الإرهاب المعلوماتي (دراسة مقارنة)، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ط1، 2018، ص 81-80.

الأمني أو الاستقرار والوحدة الوطنية و إدخال الرعب والخوف والفزع بين الناس وإثارة الفوضى تحقيقاً لغايات إرهابية<sup>(1)</sup>.

وبناءً على ذلك يمكن القول من خلال تعريف المشرع المصري والعربي بــ الإرهاب هو كل فعل عنيف يقوم به فرد أو مجموعة من الأفراد يستهدف به الأفراد والجماعات والمؤسسات بشكل عام مما يلحق أضرار بالممتلكات العامة أو الخاصة كما يعمل على زعزعة الامن والاستقرار وتعرض سلامة المجتمع وأمنه للخطر وي العمل على اثارة الخوف والفزع بين صفوف الناس من أجل تحقيق اغراض ارهابية.

أما المشرع الفرنسي فلم يعرف الإرهاب في المادة 1/421 في قانون العقوبات النافذ عام 1994 ومعظم القوانين الفرنسية الهامة ذات الصلة التي أصدرت أعوام(1986،1991،1996،2001)، واختار المشرع بعض الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات والجرائم المرتبطة بها، وشكل منها قائمة جرائم الإرهاب، اذ اعتبرها اعمالاً إرهابية عندما تكون على علاقة بمشروع فردي أو جماعي يرمي إلى اخلال خطير بالنظام العام عن طريق التخويف أو بث الرعب<sup>(2)</sup>.

بناء على ذلك يمكن القول ان المشرع الفرنسي لم يعرف الإرهاب بشكل عام، وإنما حدد بعض الجرائم والمنصوص عليها بقانون العقوبات الفرنسي والتي تشكل تلك الجرائم اخلال بالاستقرار العام ومن ثم بث الرعب في صفوف المواطنين الامانين.

أما بخصوص التعريف الفقهي للإرهاب فقد وضع الفقه تعريفات عديدة له منها :

عرف الاستاذ بريان جنكينز الإرهاب على انه "استخدام العنف أو التهديد به بقصد خلق مناخ من الخوف والهلع، باختصار لبث الرعب ومن ثم إحداث بعض التغيير السياسي أو الاجتماعي"<sup>(3)</sup>. وهناك من عرفه ايضاً على انه " استخدام أو التهديد باستخدام العنف من فرد أو مجموعة، تعمل من أجل أو ضد النظام القائم، حيث يراد من هذا العمل خلق هاجس باعث الى الخوف عند جماعة

(3) المادة الأولى من قانون مكافحة الإرهاب رقم(13) لعام 2005.

(1) علاء الدين راشد، المشكلة في تعريف الإرهاب، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص 47-48.

(2) Charles Kegley, "the new global terrorism", characteristics, causes, controls, prentice Hall. New Jersey, 2003, p.16.

مقصودة، والتي تكون أكبر حجماً من الضحايا المباشرين، وبهدف قسر تلك الجماعة على قبول المطالب السياسية لمرتكبي العمل<sup>(1)</sup>.

وبناء على ذلك يمكن القول ان المقصود بالارهاب هو تهديد باستخدام العنف من قبل فرد أو جماعة من أجل استهداف جماعة محددين، وإثارة الرعب والخوف بين صفوفهم من أجل تحقيق مقاصدهم السياسية. الا ان لا يوجد اتفاق على تعريف الارهاب بين الفقهاء أو الباحثين أو المجتمع الدولي فتعدت التعريف واختلفت الآراء والمذاهب والدول في موقفها من مفهوم الارهاب، والسبب بذلك يعود الى ان كل دولة تبنت تعريف يتناقض أو يختلف مع تعريف دولة أخرى، الا ان المشكلة الحقيقة في داخل كل دولة تناولت بعض تعريف الارهاب كجريمة مستقلة مرتكزة على تحليل موضوعي لسلوك الارهابي يشمل خصوصية الافعال التي يرتكبها الارهابي والاسلوب المستخدم والوسائل التي تسهل العملية الارهابية ، والى حد الان لا تتضمن العديد من التشريعات الوطنية نص على الجرائم الارهاب حيث حدث العمل الارهابي من خلال الجرائم العادلة القائمة والمنصوص عليها في القانون الجنائي وعلى سبيل المثال لاحصر المشرع الفرنسي والذي تم الاشارة اليه في السابق، لكن تتفق معظم التعريفات المتعلقة بالارهاب على عناصر مادية ومعنوية أساسية منها كون ان عمل عنف منظم أو تهديد باستخدامه، يخلق الارهاب حالة من الذعر والخوف والقلق لدى الاشخاص يطالهم الارهاب، يحقق الارهاب اغراض عامة سياسية وايديولوجية لمرتكبي الارهاب.

**2\_ تعريف التطرف لغةً واصطلاحاً :** نظراً في اتساع مشكلة التطرف في العالم، حيث باتت تعد في الاوانيه الأخيرة من اكثرب القضايا التي تثير اهتمام النخب الفكرية والثقافية والسياسية التي تحاول فهم الظاهرة ووضع وسائل مناسبة للتعامل معها، لذا سينقسم هذا المطلب على فرعين، نتطرق في الفرع الاول لتعريف التطرف لغةً، ونتناول في الفرع الثاني تعريف التطرف اصطلاحاً

### الفرع الاول: التطرف لغةً

تعد ظاهرة التطرف ظاهرة عالمية تتمثل في التطرف الديني أو السلوكى، ولا يكاد يخلو منه أي مجتمع من المجتمعات المعاصرة، وهو يتوجع ما بين تطرف سياسى واخلاقي وفكري ودينى، و التطرف الدينى لا

(3) Grant wardlaw,"political terrorism: teory, tactics and counter- mesures",cam bridge university press,Cambridge: New York,1982,p.16.

يقتصر على أتباع دين معين، أو أنصار مذهب معين، لذا يعرف التطرف لغويًا، تطرف الشيء: أخذه من أطرافه يقال "طرف رغيفاً" تطرف في إصدار أحكامه: جاوز حد الاعتدال ولم يتوسط، فيقال "حزب سياسي متطرف- تسعى الدولة جاهدة في محاربة التطرف"<sup>(1)</sup>. ويعرف التطرف في اللغة هو الوقوف في الطرف، والطرف بالتحريك : جانب الشيء ويستعمل في الأجسام والأوقات وغيرها<sup>(2)</sup>.

وبناءً على ذلك يمكن القول ان أصل الكلمة في الحسبيات ثم استخدمت في المعنويات، كالل Trevor الفكري، وفي الحقيقة هو مصطلح صحفي ولم يرد هذا اللفظ بهذا الاصطلاح لا في الكتاب ولا في الحديث.

### الفرع الثاني: التطرف اصطلاحاً

ان التطرف ظاهرة مرضية تعبر عن حالة غضب واحتقان، وهو مؤشر على وجود خلل ما في النفس الإنسانية أو في الظروف التي تحيط بتلك النفس، والانسان السوي بطبيعته يرفض التطرف ويضيق بالعنف لأن العقل السليم يأبى ذلك وينفر منه، وقد عرف بأنه "الوقف في الطرف بعيداً عن الوسط، وأصله في الحسبيات كالل Trevor في الوقوف أو الجلوس أو المشي، ثم ينتقل الى المعنويات كالل Trevor في الدين أو الفكر أو السلوك، ومن لوازم التطرف أنها أقرب إلى المهملة والخطر وأبعد عن الحماية والأمان"<sup>(3)</sup>.

أن العلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي واضحة، فكل شيء له وسط وطرفان، فإذا جاوز الإنسان وسط شيء إلى أحد طرفيه قيل له: تطرف في هذا الشيء أو تطرف في كذا، أي جاوز حد الاعتدال ولم يتوسط، وعلى ذلك فالل Trevor يصدق على التسيب، كما يصدق على الغلو، وينتظم في سلكه الإفراط، ومجاورة الحد، والتقرير والتقصير على حد سواء، لأن في كل منهما جنوحًا إلى الطرف وبعده على الجادة والوسط.

التطرف سواء كان من جنس الأفكار والتصورات أم من جنس السلوك والواقع، هو أخذ الأمور بشدة، والإقبال عليها بما يجاوز حد الوسط والاعتدال ومجانية اليسر واللين والسماحة، والتطرف والتشدد علاقة

(1) معجم اللغة العربية المعاصرة: مادة طرف ، 1396/2.

(2) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ج 2، ص 555 و المناوي ومحمد رضوان، التوقيف على مهمات التعريف، دار الفكر العربي، مصر، ط 1، 1990، ص 2.

(3) يوسف القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1998، ص 27.

اقضاء وجوار، بحيث قد يتحول التطرف إلى التشدد والعنف، وبينهما تبادل وترتبط في المعنى. والتطرف من حيث مصطلح محدث يكون في الدين، كما يكون في الفكر والسياسة والأخلاق والسلوك وهو اتيان غاية الشيء ومنتهاه. ويجب ان نفرق بين التطرف في الدين المقبول كراهة والمنهي عنه كراهة، وبين التطرف في الدين المحرم شرعاً بالنصوص الصريحة والواردة في بابها بحسب أحوال المتلبسين بها، وهو غالباً ما يكون رد فعل لتحديات مختلفة دينية واجتماعية واقتصادية وسياسية، ولأسباب قد تكون داخلية أو خارجية أو كلاهما معاً، وهذا النوع الأخير مرفوض قطعاً وغير محمود وهو مختلف عن النوع الأول لانه يخالف الرفق، وعلى هذا الأساس ينشاء التناقض الحاد بين التصورات والمثل في الأذهان وبين الواقع الفعلي في الأعيان الذي يستحيل على الأفراد التوافق معه، فيكون تطرفاً فعنفاً فردود أفعال يمكن ان يكون الإرهاب احد تلك الردود<sup>(1)</sup>.

بناء على ذلك يمكن القول ان التطرف في اللغة يعني جانب الشيء أي الوقوف في الطرف، أما في الاصطلاح فيعني التطرف اي تجاوز الاعتدال، وهذا يعني التطرف يقود إلى العنف والإرهاب سواء كان ذلك في الامور الدينية أو السياسية، وبالتالي يشكل التطرف منعطف خطير يهدد الاستقرار لدى الدول. وهناك صعوبة في تناول ظاهري الإرهاب والتطرف لكونها من ظواهر المعاصرة، فيبدو من السهل وجود تعريف لهما في لغة الحياة اليومية التي تناولها العديد من الدارسين بالتحليل والتفسير والحقيقة، الا ان من المستحيل الوصول إلى تعريف مرض عالمياً متطرق عليه من كلا الأطراف، ويرجع سبب بذلك إلى أسباب سياسية أكثر مما هي لغوية .

لذا فالعلاقة بين الإرهاب والتطرف هو الثانية تقود إلى الأولى، أي ان الإرهاب هو نتاج من التطرف الفكري الذي يترجم إلى افعال سلوكية عنيفة وهذا ما اتضح من التعريف سابقة الذكر، ومن الملفت إلى الانتباه في موضوع الإرهاب والتطرف الخلاف والتباطئ النطاق في تعريف هذا المفهوم فكل حكومة أو جماعة أو عصابة تمارس الإرهاب تعد نفسها على حق وخصوصاً عندما يقترن بالدفاع عن النفس ومقاومة الاحتلال، وتجعل الجهة المعارضة لها إرهابية متطرفة.

(2) هاشم الهاشمي، التطرف أسبابه وعلاجه، دار ومكتبة عدنان للطباعة والنشر والتوزيع، بغداد، ط1، 2016، 11-13.

## ثانياً\_ جدية الإرهاب والتطرف ( الدوافع والأهداف ) وتأثيرهما على الامن والاستقرار الدولي وأالية مكافحة.

ان للارهاب والتطرف دوافع وأسباب مختلفة ومتعددة تؤثر على أمن واستقرار دول العالم، ويمكن التطرق اليها من خلال تخصيص المطلب الأول دوافع الارهاب والتطرف واهدافهما والمطلب الثاني لبيان تأثير الارهاب والتطرف على الاستقرار الدولي وأالية المكافحة:-

**1\_ دوافع الإرهاب والتطرف واهدافهما :** يعد الإرهاب والتطرف ظاهرة دولية معقدة وخطيرة تمارس ضد الحكومات والشعوب، ويهددان الامن والاستقرار الدولي، مما يؤدي الى التسبب باضرار فادحة على المستويات كافة، لكن لهما اسباب ودوافع يمكن ابرزها اهمها من خلال تقسيم المطلب الاول على فرعين تخصص الفرع الأول لدراسة دوافع الإرهاب واهدافه والفرع الثاني لدراسة دوافع التطرف واهدافه:-

### الفرع الاول: دوافع الإرهاب واهدافه

تختلف اسباب العمل الارهابي وداعفة باختلاف نوع العمل وممن صدر ( فرد أو جماعة أو دولة)، الا ان الاسباب والدوافع متعددة ومتباعدة منها:-

أ- دوافع سياسية: ان الدوافع والاسباب السياسية تكون اسباب داخلية وخارجية، ان الاسباب الخارجية هي وليدة الاسباب الداخلية، فالقهر السياسي الداخلي غالباً ما يدفع الافراد والطوائف المضطهدة والتي لا تستطيع الدفاع عن ارائها وفكارها يدفعها ذلك الى العنف من اجل اخذ بالثار لنفسها وبالتالي النيل من عدوها، لذا الفعاليات الارهابية ذات دوافع السياسية هدفها الاساسي هو الوصول الى قرار سياسي أي بمعنى ارغام الدولة أو جماعة سياسية على اتخاذ قرار معين أو الامتناع عن قرار ما يكون في مصلحتها، حيث كانت تتمتع أو تتخذه عنه الا بضغط العمليات الارهابية، وتهدف العمليات الارهابية الى ازال الضرر بمصالح دولة ما أو برعايتها نظراً لموافقتها السياسية في قضية ما، اي بمعنى على سيادة الدولة والخايل الدولي بما الشرارة التي تشعل نار الإرهاب<sup>(1)</sup>.

وان التمييز العنصري يعد احد اسباب العنف والكراءة والبغض في المجتمع الواحد مثل القبلي والحضري لدينا و المستوى المذهبى (السني والشيعي)، مما يؤدي إلى التفرق بين الناس و يجعلهم طوائف مختلفة

(1) شريف عبد الحميد حسن رمضان، الإرهاب - اسبابه وطرق مكافحته في القانون الدولي والفقه الإسلامي - دراسة مقارنة، مجلة كلية الشريعة والأنظمة- جامعة الطائف، المملكة العربية السعودية، العدد الحادي والثلاثون- الجزء الثالث، ص 1145.

متنازعة ومتناحرة، ايضاً التفكك الاسري وقلة الحوار أو انعدامه بين افراد الاسرة الواحدة، عَدُّ الحوار تمداً على الوالدين وانتقاداً من شأنهم، فضلاً عن العنف الاسري بكل انواعه يدفع الى الجريمة والارهاب<sup>(1)</sup>.

2- الدوافع الاقتصادية: تعد البطالة من الامراض الاجتماعية الخطيرة، التي تؤدي إلى تدهور المجتمع واهتزاز استقراره، تفشي الارهاب والجريمة والسرقة والمخدرات وماشبه ذلك، فعدم اخذ الحقوق كاملة وعدم توفير فرصة العمل هذا يولد سخط على المجتمع، فالبشر يحركهم الفقر والجوع والعوز، لذا فالبطالة من اقوى العوامل المساهمة في الارهاب حيث ضيق العيش والغلاء المعيشي وعدم تحسين دخل الفرد من العوامل التي تؤثر في إنشاء روح التذمر في الامة فلا تسلط أمة على أمة فتغزوها وتأكل خيراتها فذلك يولد حالة من السخط تجاه من فعل ومن سمح بهذا<sup>(2)</sup>، لذا فان مفهوم حالة البطالة بمفهومها الدقيق والذي يشير إلى وجود الشخص القادر والراغب في مزواله العمل ومع ذلك لا يجد عملاً قد تدفعه للشعور بالفشل والاحباط واليأس والقنوط والقهر والسطح على المجتمع، ومن ثم الانقسام منه أو تدفعه الحاجة إلى الميل إلى الجريمة والسرقة أو الارتماء في احضان أي جماعة ذات أفكار ضالة وتنظيم منحرف دون أن يعي عواقب الأمور<sup>(3)</sup>.

ج- الدوافع الاجتماعية: ان السلوك الاجرامي في حقيقته ظاهرة اجتماعية، وان هذا السلوك ناتج عن تفاعل عدة عوامل اجتماعية تؤثر تأثيراً معيناً في بعض افراد المجتمع، والتي تعمل على بناء شخصية الفرد وتسهم في تكوين طباعه وسلوكه، ويتبين ان العوامل الاجتماعية كثيرة ومتعددة وهي تعود في اصلها إلى الأسرة والمدرسة والاصدقاء والعمل، اي ترجع إلى الوسط الاجتماعي الذي يعيش فيه الفرد، وللبيئة اثر لا يستهان به في توجيه الفرد نحو الخير أو الشر، فكما معروف ان الانسان بطبعه كائن قابل للتاثير والتأثر للتغيير والتغير، فإذا صادفت بيئه غير صالحة واصدقاء سوء فان مرفاقتهم ولا شك ستؤدي الى الانحراف ومن ثم ارتكاب الجرائم على اختلاف انواعها ومن ضمنها الإرهاب، كما هو الحال في بيئه العمل أو المهنة، لذا الاوساط الاجتماعية التي يعيش فيها الانسان والمتمثلة بالأسرة والمدرسة

(2) هدى يوسف الصعب، الموروث والارهاب تصحيح بعض المفاهيم إسلامياً، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2019، ص154.

(1) طاهر محمود، الإرهاب أسبابه وعلاجه، جامعة أردو الفيدرالية للفنون والعلوم والتكنولوجيا ، اسلام اباد، 2010، ص441-442.

(2) هدى يوسف الصعب، مرجع سابق، ص155.

يجب ان تكون سليمة وصالحة ل التربية الانسان لانها تعد الخلية الاولى التي ينشأ منها الانسان ويتربي على القيم والاخلاق والتي يعكس ذلك على المجتمع<sup>(1)</sup>.

**د- الدوافع النفسية:** ان سوء المعاملة والقمع والفقر والتهميش والايام المتزعزع والدمار الثقافي فقدان الأمل وعقدة النقص وجنون العظمة وأزمة الهوية وسمات الشخصية غير المستقرة، ان اي من هذه العوامل المكتسبة في سياق تربوي ومزاجي وظيفي تمنح الفرد القدرة على تطوير الصفات التي تميز الشخصية الاستبدادية ، وهنا يصبح هذا الانسان بشكل خاص عدائياً وحقوداً وقاسياً وجباناً ومرتاباً، وبهذا تصبح الجماعات المسلحة والطوائف الدينية والعصابات تحت الارض اماكن خاصة به غالباً ما يت Rudd اليها لنشر افكاره والتعبير عما يعد غير مقبول لديه وتطبيقة على الاخرين عبر ارتكاب جرائم العنف والتهديد والاكراء، وبدل اعادة تاهيل او قتل كل الامور التي يكرهها في ذاته، يعمل على قتل الاخر مما يمنحه شعوراً بالقوة والنصر على الشر، يدعى الارهاب بان صراعه هذا يخدم قضية سياسية دينية سامية بالإضافة الى انه يحارب من اجل تحقيق العدالة ويسعى الى ازال العقاب بالاشخاص المسؤولين عن الظلم الذي يتکبده شعبه<sup>(2)</sup>.

**هـ- الحروب:** تشكل الحروب في الغالب نوعاً من الإرهاب يستخدم لزيادة الفوائد الاقتصادية العائدة إلى البلدان المختلفة والشركات المتعددة الجنسيات والجماعات الإرهابية على حساب الفقراء كما هو الحال في العراق، فقد حددت حكومة بوش ان اي هجوم على الولايات المتحدة الأمريكية يعد عملاً إرهابياً، انما في الواقع شكلت الحرب التي شنتها حكومة بوش في العراق ضد الشعب العراقي حرباً بدون اي عذر مقنع، بغض النظر عما اذا كانت الولايات المتحدة أو القاعدة يستخدمان اعذاراً لتنفيذ مصالحها، وتبقى النتيجة النهائية ان المسلمين يعانون معاناة شديدة على ايدي كلا الطرفين.

(3) زين العبددين عواد كاظم الكردي، جرائم الإرهاب المعلوماتي دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، 2018، ص109-110.

(1) كمال تقى و مايا حبوش تقى، جراح المرأة المسلمة المصابة في الشرق الأوسط معالجة الصدمات النفسية نتيجة الحروب والارهاب، المكتبة الثقافية للنشر، بيروت، ط1، 2012، ص29.

بناء على ذلك يمكن القول توجد عدة اسباب دافع كما اشارنا اليها اعلاه مؤثرة يتأثر بها الفرد وبالتالي تصنع منه انسان غير سودي يؤدي به الى ارتكاب جرائم ومنها جرائم الارهاب. ويهدف الارهاب الى خلق مجموعة من الاهداف يمكن ايجازها بما يلي(١):

- أ. الاخلاص بالنظام العام وتعرض سلامة وأمن واستقرار الدول للخطر .
- ب. الاعتداء على الاماكن العامة والخاصة والاستيلاء على الاملاك من خلال الحقن الضرر بالمرافق العامة والخاصة أما باحتلال تلك الاماكن أو السيطرة عليها.
- ج. الحقن الضرر بالبيئة اي عمل ارهابي يلحق الضرر بحياة الانسان سواء كان طبيعياً أو من صنع الانسان، كما تؤدي تلك الاعمال إلى تغيير العناصر الاساسية سواء كانت بالإضافة أو النقصان.
- د- القاء الرعب بين الناس وترويعهم والغاية الأساسية من تلك الاعمال الارهابية هو نشر الرعب والذعر، مما يؤدي إلى شيوخ الخطر وانعدام الامن والاستقرار وخلق مناخ مناسب لنشر الرعب والخوف.

#### الفرع الثاني: دوافع التطرف واهدافه:

ان التطرف بمستوياته وأشكاله ظاهرة ليست وليدة العصر الحاضر بل لها جذور تاريخية قديمة بقدم التاريخ، اخذت تنمو وتنقل إلى اطوار وأشكال جديدة، وربما لم تكون موجودة من قبل، الا ان وجودها امر طبيعي ليس محاولة للتقليل من حجم المشكلة وخطورها وإنما وضعها في سياقها الصحيح الذي يساعد على فهمها، كونها ظاهرة طبيعية لا ينفي عنها صفة أنها ظاهرة مرضية، وإذا كان القضاء عليها امر صعباً، فإن الحد منها وتقليل اخطارها وآثارها السلبية على المجتمعات يبقى أمراً مطلوباً بصورة مستمرة، واسباب التطرف لا تقتصر على الجانب الديني فهناك دوافع وأشكال كثيرة تختلف باختلاف الظروف التي يعيش فيها الذين يجرون نحوه، مثل انتشار الافكار الخاطئة والتحول إلى التطرف العنيف ثم الإرهاب، ومنها التطرف السياسي والثقافي والاجتماعي والنفسي والتربوي والاقتصادي والمجتمعي ويمكن ذكر اهمها في الاتي:

أ- الدافع الديني: ان التطرف الديني هو الابرز والاكثر خطورة من بين كل انواع التطرف الاخرى بالوقت الراهن في المجتمعات العربية والاسلامية كما في المجتمعات الغربية، واشتهد واتسع بحيث اصبح مصدراً أساسياً من مصادر تهديد السلم والاستقرار في العالم ، وان التأويل الخاطئ للدين وعدم المعرفة

(2) مصطفى سعد حمد خلف، جريمة الإرهاب عبر الوسائل الالكترونية" دراسة مقارنة بين التشريعين الاردني والعربي"، جامعة الشرق الاوسط، كلية الحقوق- القسم العام، 2017، ص 23-26.

الصحيحة به، والفهم الظاهري للنصوص والافتقار لمراجعات دينية موثوق بها يمكن ان يقتصر بها الشباب بما تقدمه، وعدم مواكبة الدراسات الفقهية الى تطورات العصر واستنادها الى الاجتهادات القديمة التي نمت في عصور مختلفة واعتناق فكر ديني متطرف يكره المجتمع أو الحاكم استناداً إلى تفسيرات معينة للنصوص الدينية وخاصة فيما يتعلق بفكري الحاكمية والجهاد وغيرهما، يؤدي هذا الفكر استخدام العنف لتغيير ما يراه صاحبه مخالفًا للدين لانه يقوم على الاقناع بان غير المنتدين الى دين معين أو مذهب معين كفره ومن ثم وجوب قتالهم واستحلال دمائهم باستناد على تفسيرات معينة لمفهوم الجهاد، التي يعودها المتطرفون الاسلاميون أساس العلاقة بين المسلمين وغيرهم<sup>(1)</sup>.

**ب- الدافع الاخلاقية :** ان مظاهر الرذيلة التي يشاهدها الفرد في المجتمع عبر الشارع والمدرسة والجامعة ووسائل الاعلام السمعية والمرئية والأسواق من ناحية، والاستهزاء بالدين وتشويه صورته، كل ذلك سبب في نشوء التطرف والارهاب وردة الفعل القاسية وان كانت غير مبررة الا اننا نبحث في الاسباب. فضلا عن الاضطراب القيمي الذي تعاني منه المجتمعات العربية واضطراب المعايير الاجتماعية والاخلاقية، وكثرة حالات الخروج عن تعاليم الدين والقانون<sup>(2)</sup>.

**ج- الدافع الاقتصادية:** ان الاوضاع الاقتصادية التي تعيشها اغلب دول العالم، التي تؤدي الى البطالة والفقر والحرمان والجوع والتي تجعل الشباب عرضة لتلك الافكار المتطرفة الهدامة للمجتمع، فضلا عن ذلك لا يوجد ما يشبع رغبات الشباب خاصة اذا رافق ذلك البطالة وعدم توافر سبل الرزق كسب العيش، كل ذلك كفيل بضياعهم ربما انحرافهم مما يسهل توجيههم واستغلالهم من قبل اي انسان كان حسب رغبته وخططه وربما كان هذا الفراغ سبباً للجريمة في الارض<sup>(3)</sup>.

**د- الدافع السياسية:** توجد العديد من الاسباب والدافع السياسية تؤدي الى التطرف من اهمها الحرمان من الحقوق السياسية والحريات المدنية، نتائج التعرض للسجن أو النفي بسبب رأي شخص ما يتعلق بالأمور السياسية، مما يؤدي الى دفع الشخص التواصل مع مجموعات المتطرفه ارهابية سواء كان داخل

(1) جمال سند السويدي، التطرف الديني في العالمين العربي والاسلامي (الأسباب والمظاهر وأليات المواجهة، مجلة حمورابي للدراسات، العدد 30- السنة السابعة- ربیع 2019، ص120).

(2) فواز علي العاجز وعطية العمري، القيم وطرق تعلمها وتعليمها دراسة مقدمة الى مؤتمر كلية التربية والفنون تحت عنوان "القيم والتربية في عالم متغير" ، المنعقد في جامعة اليرموك في الفترة من 27/7/1999-29/7/1999، اربد- الاردن.

(1) رمضان عبد الحميد محمد الطنطاوي وآخرون، أسباب ظاهرة التطرف لدى طلاب الجامعة وأساليب الحد منها من وجهة نظرهم (دراسة مقارنة)، مجلة كلية التربية - جامعة دمياط، العدد 71 يوليو 2016، ص.9.

السجن أو خارجه من أجل الحصول على حقه، كما أن التناقض الواضح بين ما تنص عليه المواثيق السياسية الدولية وما يطبق على أرض الواقع، فجميع المواثيق تدعو بالدرجة الأولى بالأمور الإنسانية، إلا أن لا يلقي الالتزام الواضح من قبل الدول الموقعة عليه، مما يدفع البعض إلى تنفيذ أعمال إرهابية بهدف الإعلان الاحتجاج على فاعلية هذه المواثيق وعدم الالتزام الدول تجاهها، أيضاً من الدوافع الأخرى ضعف الاستجابة من قبل بعض الحكومات للاصوات المطالبة بالاصلاح والقضاء على الفساد وتحسين البنية التحتية، مما يدفع بعض الأشخاص للتشجيع على التطرف وتنفيذ انشطة قد تحول إلى تطرف عنيف من أجل لفت الانتباه من قبل الجهات المعنية لاستجاباته لمطالبهم<sup>(1)</sup>.

هـ - الدوافع الاجتماعية ووسائل الإعلام (موقع التواصل الاجتماعي): إن التفكك الأسري والاجتماعي وحرمان الطفل من الحاجات والمعاملة بالقسوة منذ صغره، أو سوء العلاقة بين الزوجين يساعد ذلك الطفل أن ينشأ قاسياً ناقماً على الناس ويتخذ من الانحراف وسيلة للثورة على مجتمعه وب بيته، وعنه التأمل في الحياة المعاصرة نجد أن أكثر الذين اتهموا بالغلو والتطرف أو وقعوا فيهم من يفتقد التوافق مع النفس أو مع المجتمع، وعدم التوافق هذا دفعهم إلى اتخاذ أساليب غير شرعية في تغيير الواقع الذي يعيشونه، وتلعب وسائل الإعلام دوراً لا يستهان به في تغذية فكر التطرف والتفكك الأسري وبخصوص في حال لا توجد رقابة من داخل الأسرة، فهناك بعض البرامج والأفلام والأخبار تنتهج منهج التطرف من حيث الاستهتار بالعقل والشعائر الدينية والأخلاقية أو زرع الفتن وإثارتها من خلال بعض البرامج أو الأفكار<sup>(2)</sup>. فضلاً عن ذلك فإن موقع التواصل الاجتماعي لها دور كبير في نشر التطرف، فالطريقة التي يندمج بها العالم عبر عملية العولمة، فقد تركتنا العولمة نعيش من ناحية حلم التحرر والانفتاح، ومن ناحية أخرى تركت لنا متسعاً فسيحاً من النزاع والتطرف والعصبية بحيث يجعل الإنسان يعيش خبرات ثقافية أخرى مغايرة لثقافته الوطنية، لكنها خلقت هوية انقسامية باستمرار ممكناً أن تدخل في صراعات عنيفة كما حدث في (كرواتيا والبوسنة والهرسك وكوسوفو) وكثير من دول عاشت الانقسامات العرقية<sup>(3)</sup>. وتعد شبكات الانترنت اليوم من الوسائل القوية في الآثر في خدمة عمليات العنف والتطرف والارهاب،

(2) مجموعة مؤلفين، تقرير حالة البلاد مكافحة التطرف، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، المكتبة الوطنية للنشر ، عمان-الأردن، 2018،ص.8

(1) احمد بايزيد، العولمة وقيم السلام والتسامح (الفرص والتحديات)، موقع التقاهم، على الموقع الإلكتروني ، <http://tafahom.om/index.php/nums/view/7/14> تاريخ الدخول 2022/4/2 الساعة الحادية عشرة ليلاً.  
(2) اسماء بنت عبد العزيز الحسين، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف (دراسة تحليلية)، دراسة غير منشورة، ص25 .

فهي التي تنشر الافكار والمعلومات والتصريحات والاصحاحات والاحكام بين الاطراف المشتركين فيها عبر العالم كله وهي مفتوحة على مصراعيها لانضمام يوم بعد يوم ابتداءً من المكتبات والكتب الى قنوات والافلام المحسوبة، لذا فمن السهل نشر الافكار المسموعة عبر تلك الشبكات<sup>(1)</sup>.

وبناءً على ذلك يمكن القول من خلال الفرعين السابقين ان انتشار الفقر والبطالة والفوضى السياسية وعدم المساواة الاجتماعية وانعدام الفرص التعليمية والاستخدام الخاطئ لوسائل التواصل الاجتماعي التي تقوم بنشر افكار متطرفة ومن ضمنها الافكار المتعلقة بامور الدين كالتحريض والتفرقة بين المسلمين وغير المسلمين، فضلاً عن تثبيت فكرة الجهاد في سبيل الله وتغذية افكار الشباب والشابات بافكار مسمومة بعيدة عن الدين والاسلام والهدف والغاية منها هي تشويه معنى الدين والاسلام، كل ذلك ادى انتشار العقائد المتطرفة وتجنيد الشباب من قبل المنظمات المتطرفة والارهابية هدفها القضاء على الانظمة العلمانية في البلدان الاسلامية فضلاً عن تشويه الاسلام بكلمة ارهاب أو التطرف وبخصوص في دول الغرب، وبالتالي فهي من بين الاسباب للتطرف العنيف واعمال الارهاب.

## 2\_ تأثير الإرهاب والتطرف على الاستقرار الدولي وأليه المكافحة

ان ظاهري الإرهاب والتطرف ليست بظواهر جديدة ولا تتسم بوجه واحد ثابت بل اختفت تجلياته باختلاف الزمان والمكان، لكن جوهره الاساسي ثابت ولم يتغير، وعليه سوف نقسم المطلب الثاني على فرعين تخصص الفرع الأول لدراسة تهديدات الإرهاب والتطرف على الأمن والاستقرار الدولي والفرع الثاني لدراسة آلية مكافحة الإرهاب والتطرف.

### الفرع الأول: تهديدات الإرهاب والتطرف على الامن والاستقرار الدولي

أضحى الإرهاب والتطرف الدولي من أخطر ما يهدد امن واستقرار المجتمع الدولي، فالterrorism ظاهرة تكاد تشغل الناس في المجتمعات كافة، بما فيها المجتمعات المتقدمة لأنها أصبحت لا تهدد السلم المجتمعي والحياة العامة وال العلاقات بين الناس فحسب، بل السلم والامن الدوليين، وبالخصوص اذا ما تحولت من الفكر والتنظير الى الفعل والتنفيذ، فماذا لو استخدام الدين ذريعة للتطرف ولا سيما من خلال تكفير الآخر، وذلك بتأييده ومن ثم تحريمه وبالتالي تجريمه، وتكون خطورة الأمر بمكان اذا ما استخدم العنف أو الإرهاب وسيلة لفرض ذلك خارج نطاق القضاء والقانون. ومن نتائج ردود فعل التطرف

(1) هشام الهاشمي، مرجع سابق، ص59.

والتكفير هو انتشار ظاهرة الإرهاب والعنف في المنطقة، كما شهد العراق بعد الاحتلال الأمريكي له في عام 2003م، مركزاً واسعاً لتنظيمات القاعدة وفروعها لأحقاً منها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتدخلها مع سوريا، حيث احتل داعش ثلث الأراضي السورية، مثلما احتل ثلث الأراضي العراقية، وعليه ادت ظاهري الإرهاب والتطرف استفحالتا لدرجة مريعة، بعد موجة من المظاهرات أطلق عليه "الربيع العربي" والتي بدأت في مطلع عام 2011م، والتي كانت من أسبابها نقاشي الفوضى وإنفلات الأمني وضعف هيبة الدولة الوطنية، كما هو الحال في ليبيا واليمن، أضف إلى ذلك محاولات التفتت والتقسيم كما في العراق وسوريا، مما أدى إلى ارتقاء منسوب العنف والارهاب ليشمل أماكن وتضاريس وخراطط مختلفة وانظمة متباعدة، حتى في ظل استمرار الدولة، لكن انهيار الشرعية القديمة وعدم استكمال وبناء ورسوخ الشرعيات الجديدة، كل ذلك ساعدة على الاختراقات الأمنية والاعمال الإرهابية، وان الإرهاب والتطرف اخذ يغطي مساحات تشمل قارات وبلدان عديدة متعددة ومختلفة، فأخذ الإرهاب بالتصاعد بحكم انتشار الأفكار المتطرفة والتكفيرية، أدى ذلك إلى تساوي البلدان المتقدمة والنامية لأن العولمة جعلت الإرهاب معولماً<sup>(1)</sup>. فقد تعددت أساليب الإرهاب، فنجد هناك أنواع أخرى من الإرهاب ظهرت في الـاونه الأخيرة منها الإرهاب الإلكتروني باستخدام الوسائل الإلكترونية سواء أكانت صادرة من دول أو جماعات أو أفراد تتمثل في أجهزة الحاسوب الآلي مثل الفيروسات الإلكترونية والتي تتسبب بتدمير أجهزة الكمبيوتر دون علم أصحابها، ويتم التواصل بين الإرهابيين وتبادل المعلومات فيما بينهم ونشر وترويج الأفكار على الشبكات العنكبوتية الانترنت لنشر الأفكار الإرهابية، كما لا يمكن إخفاء دور وسائل الإعلام في تغذية أو دعم أو ظهور العنف والارهاب والتطرف من خلال استغلال الإرهابيين في تسويق أغراضهم وغاياتهم وتوظيفها في تضليل الأجهزة الأمنية واكتساب السيطرة على الرأي العام عن طريق نشر أخبار العمليات الإرهابية ومن ثم تتفيدوها، حتى اعتبر البعض منهم أن العمل الإرهابي الذي لا ترافقة تغطية اعلامية عملاً فاشلاً<sup>(2)</sup>. وللام المتحدة دور مهم في تحديد مفهوم الإرهاب والتطرف قبل وبعد احداث 11 ايلول 2001، فاستجابتها قبل الاصداث 11 ايلول كانت في معظمها عبارة عن ردود أفعال على حوادث إرهابية معينة تنتهي في الغالب بالادانة والشجب وفي بعض الحالات بفرض جزاءات(عقوبات)، فمثلاً لأخذ جريمة أخذ الرهائن والاختطاف في الثمانينيات من القرن العشرين

(1) عبد الحسين شعبان، التطرف والارهاب اشكاليات نظرية وتحديات عملية، مكتبة الاسكندرية للنشر، مصر، ط1، 2017، ص11.

(2) شريف عبد الحميد حسن رمضان، مرجع سابق، ص1109.

اتخذ مجلس الامن ثلاث قرارات بشأن أخذ الرهائن، ففي عام 1985، وعلى خلفية تزايد حوادث الخطف في اواسط الثمانيات ومن بينها خطف السفينة الايطالية (إيكيلي لاورو)، وكما خطف دبلوماسيين روس في بيروت، فقد اصدر مجلس الامن القرار رقم 579 واعتبر فيه ان أعمال أخذ الرهائن والإختطاف من مظاهر الإرهاب الدولي<sup>(1)</sup>. واطلق مجلس بفرض عقوبات بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة على كل من ليبيا والسودان وافغانستان، فبخصوص ليبيا وعلى خلفية اتهام الولايات المتحدة وبريطانيا مواطنين ليبيين بالوقوف وراء تفجير الطائرة في 21 كانون الاول عام 1988 فوق بلدة لوكيربي الاسكتلندية، اصدر مجلس الامن 21 كانون الثاني 1992 القرار رقم 731 حيث Libya على الاستجابة الفورية للطلبات التي وجهتها اليها الولايات المتحدة وبريطانيا بتسلیم المتهمین، الا ان Libya قد رفضت فقد اصدر مجلس الامن 31 اذار 1992 القرار رقم 748 بموجب الفصل السابع واعتبر فيه "تقاعس Libya وتخليها عن الارهاب وتخليها عن الاستجابة للقرار 731 عام 1992 يشكل تهديداً للسلم والسلام الدوليين"<sup>(2)</sup>، فرض عليها مجموعة من العقوبات المنصوص عليها في المادة 41 من الميثاق، أما فيما يتعلق بالسودان على خلفية اتهام مصر واثيوبيا للسودان باشتراكه في محاولة الاغتيال التي تعرض لها الرئيس المصري حسني مبارك في 25 تموز 1995 في العاصمة الاثيوبية، رفض السودان طلب منظمة الوحدة الافريقية بتسلیم المشتبه بهم والموجودين على الاراضي السودانية الى اثيوبيا، نتيجة لرفض الحكومة سودانية طلب مجلس الامن، اصدر مجلس الامن قرار "ان عدم انتثال حكومة السودانية الى قرارات مجلس الامن يشكل ذلك تهديد للسلم والامن الدوليين"، لذا تقرر فرض عقوبات دبلوماسية وحظرأ على الطائرات السودانية لاستمرارها بالرفض<sup>(3)</sup>. أما بخصوص افغانستان ورفضها الى قرارات مجلس الامن رقم 1214 في 8 كانون الاول عام 1998 فيه "الطالبان بالامتناع عن ايواء وتدريب الارهابيين الدوليين ومنظمتهم، وبان تتعاون جميع الفصائل الافغانية مع الجهود الرامية الى تقديم الارهابيين المدنيين للعدالة" ونتيجة تجاهل وعدم انتثال حركة طالبان لقرار مجلس الامن ، فصدر المجلس قرار "ان عدم استجابة سلطات طالبان للمطالب الواردة للفقرة (13) من القرار رقم 1214 عام 1998 يشكل تهديد للسلم والسلام الدوليين" فرض عليها مجموعة من العقوبات<sup>(4)</sup>.

(3) الأمم المتحدة، مجلس الامن ، القرار 579 الصادر بتاريخ 18 كانون الاول / ديسمبر 1985 والمتعلق (باختطاف الرهائن).

(3) الأمم المتحدة ، مجلس الامن ، القرار رقم 784 ، في 31 اذار 1992 .

(1) الأمم المتحدة، مجلس الامن، القرار رقم 1054 الصادر 26/ نيسان 1996.

(2) الأمم المتحدة، مجلس الامن، القرار 1267 الصادر بتاريخ 15 تشرين الاول عام 1999 والمتعلق بحالة افغانستان.

## ظاهرة الإرهاب والتطرف وانعكاساتها على السلم والاستقرار الدولي

وبناءً على ذلك يمكن القول ان القرارات الصادرة من مجلس الامن بحق كل من (ليبيا والسودان ونظام طالبان) لم يقرر مجلس الامن بعد ان الارهاب الدولي يشكل تهديداً للأمن والسلم الدوليين، فالذى يشكل تهديد هو عدم استجابة الدول الثلاث للطالبات الواردة في قرارات مجلس الامن، فهنا لم يعتبر مجلس الامن ان كل عمل ارهابي هو بالضرورة مهدداً للأمن والسلم الدوليين استاداً على ذلك على قرار رقم 1269 في 19 تشرين الأول عام 1999م ان مجلس الامن " يدين أدانة قاطعة جميع اعمال الارهاب واساليبه وممارساته بوصفها اعمالاً اجرامية لا يمكن تبريرها، بغض النظر عن دوافعها، وذلك بجميع اشكالها ومظاهرها، اينما وقعت واياً كان مرتكبها، لا سيما الاعمال التي يمكن ان تهدد السلم والامن الدوليين".

اما بعد احداث 11 ايلول 2001 فقد تخلى مجلس الامن عن القاعدة القديمة ليعتمد قاعدة جديدة تقول بان كل عمل ارهابي دولي هو بالضرورة مخل بالامن والسلم الدوليين، حيث كانت بداية القرار الذي اتخذه في اليوم التالي لاحادث 11 ايلول وهو القرار 1368 لعام 2001 حيث ان مجلس الامن "يدين بصورة قاطعة وبأقوى العبارات الهجمات الإرهابية المروعة التي وقعت في 11 ايلول / 2001 في نيويورك وواشنطن العاصمة وبنسلفانيا، ويعد هذه الاعمال تهديداً للأمن والسلم الدوليين، شأنها شأن أي عمل إرهابي دولي"<sup>(1)</sup>. واعادة مجلس التأكيد على ان هجمات 11 ايلول شأنها شأن اي عمل ارهابي دولي تشكل تهديداً للأمن والسلم الدوليين، حيث اجرى مجلس الامن تعديلاً جوهرياً بل انقلابياً في نوعية الإرهاب الذي يشكل تهديداً للأمن والسلم الدوليين، حيث عمل مجلس ان اي عمل ارهابي هو مهدد للأمن والسلم الدوليين بغض النظر عما اذا كان هذا العمل ارهاباً دولياً أم غير دولي<sup>(2)</sup>. لذا فان تقسيي ظاهري التطرف والارهاب بات قضية دولية مطروحة على طاولة البحث والتشريح في الامم المتحدة وعلى صعيد المجتمع الدولي، فلم يعد كافياً منذ احداث 11 ايلول / سبتمبر 2001 الإرهابية، وجود قرارات تعالج قطاعياً وجزئياً بعض مظاهر التطرف والارهاب، انما استجدى الحاجة الملحة والماسة الى بحث شامل للظاهرتين بابعادهما ودلائلهما المختلفة. وقد اصدرت الامم المتحدة نحو 19 اتفاقية واعلانا دولي حول الارهاب لكنها لم توصل الى تعريف لماهية بسبب اختلاف المصالح الدولية والتفسيرات والتاویلات الخاصة بذلك وخصوصاً من جانب القوى المتنفذة في العلاقات الدولية ، وحتى حين اصدر مجلس الامن الدولي 3 قرارات بعد احداث 11 ايلول 2001 وفي ما بعد 4 قرارات بعد احتلال داعش

(1) الأمم المتحدة، مجلس الأمن القرار 1368 الفقرة الأولى 2001.

(2) الأمم المتحدة، مجلس الأمن القرار 1373 في 28 ايلول 2001 والقرار 13 شباط 2003 والقرار 1456 .

الموصل في العراق عام 2014 لكن الامر لم يتغير وظل تعريف الإرهاب عائماً بل ازداد التباساً بحكم التفسيرات المختلفة بشأنه باختلاف مصالح القوى الدولية<sup>(1)</sup>. لكن ما وسع دائرة الإرهاب أكثر هو تجاوز الولايات المتحدة لميثاق الأمم المتحدة وشنها حرباً على العراق عشية 2003م من خارج إطار الشرعية الدولية بذرية مكافحة الإرهاب واستناداً إلى نظرية الحرب الاستباقية المناقضة لنصوص وروحية ميثاق الأمم المتحدة ولا سيما المادة 51 من الميثاق، وهذا ما أكدته القرارات والتقارير والدراسات التي صدرت عن الأمم المتحدة بعد الحرب<sup>(2)</sup>.

بناءً على ذلك يمكن القول ان الدول الكبرى لعبت الدور الأكبر في تفسير وادنأة كون هذا العمل إرهابي أم غير إرهابي فضلاً عن استنادها على قبل وبعد احداث 11 ايلول 2001، وخير دليل على ذلك ت Howell دون التوصل الى اتفاق عالمي لتعريف الإرهاب. لذا فأخذ الإرهاب والتطرف خلق حالة من عدم الاستقرار الأمني، فاستخدام اساليب العنف ضد الافراد الابرياء هو وسيلة من اجل الحصول على غايات معينة لدى دول الكبرى والقصد منه هو ترويع الناس واهانتهم من اجل الحصول على مكاسب معينة بدون تبرير ولا عذر، وان الازدواجية التي صبغت سياسية النظام العالمي الجديد فرضت على المسرح الكوني واقعاً جديداً والذي انعكس على الاحداث والقيم والمفاهيم وخاصة بعد احداث 11 ايلول، وبالذات هذا التاريخ مهد لمرحلة جديدة من الإرهاب، حيث استفادت منه الولايات المتحدة بعد ان اصابتها الفاجعة الكبيرة كي تشن حرباً مفتوحة وبلا حدود، ونجحت الولايات المتحدة في ايهام العالم بان القضاء على العنف والارهاب الدولي والتطرف هو مسألة حياة أو موت منتزة مباركة أكبر المؤسسات الدولية.

## الفرع الثاني: اليه مكافحة الإرهاب والتطرف

في ظل عدم وجود لكلمة (إرهاب) في اي مادة أو نص من نصوص الأمم المتحدة، وفي ظل مرور الأمم المتحدة ونشأتها وحتى اليوم، بمرحلتين من تولزن القوى، مرحلة الثانية القطبية التي بدأت منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وانتهت بزوال الاتحاد السوفيتي في بداية تسعينيات القرن العشرين، ومرحلة آحادية القطبية التي بدأت من تاريخ زوال الاتحاد السوفيتي ولم تزل سارية حتى يومنا هذا، لذا يصبح البحث في الاجراءات التي اعتمدت لمكافحة الإرهاب في اطار الامم المتحدة أمراً في غاية الامنية، وبخصوص

(3) عبد الحسين شعبان، الاسلام والارهاب الدولي: ثلاثة الثلاثاء الدامي (الدين، القانون، السياسة)، دار الحكم، لندن، 2022، ص 146-152.

(4) مازن شنديب، استراتيجية مواجهة الإرهاب، المؤسسة الحديثة للكتاب، ط1، 2014، ص 399.

استجابة الامم المتحدة في احداث 11 ايلول كانت معظمها عبارة عن ردود افعال على حوادث معينة تنتهي في الغالب بالادانة والشجب وفي بعض الحالات بفرض عقوبات جزائية<sup>(1)</sup>، ونتيجة لشروع مخاطر الإرهاب وتضاعف مخاطرها ويشكل في بعض حالاته خطراً قد يهدى الأمان والسلم الدوليين، سارعت الامم المتحدة في مكافحة الإرهاب نابع من تخويل الغالبية الساحقة من دول العالم لها مهمة الحفاظ على الامن والسلم الدوليين، فانطلاقاً من منظمات الدولية وهما الجمعية العامة ومجلس الأمن وهما جهازي الأمم المتحدة الرئيسيين ينوط بهما مهمة الحفاظ على الامن والسلم<sup>(2)</sup>، ومع تزايد عمليات الإرهاب والتطرف الدولي وتأثيرهما على الاستقرار الدولي اهتمت الكثير من المنظمات الدولية بمناقشتها ودراساتها من أجل القضاء أو التقليل من حدتها، فظاهرة الإرهاب تنتهك حقوق وحريات الإنسان، وتقتضي على الأبرياء، تؤذى مشاعر كثيرة من البشر، وكما تفوض أنس آمنه واستقراره، وتهدد سلامة النقل بتنوعها كافة، فالأمم المتحدة لها دور كبير في مكافحة الإرهاب فقد اهتمت بالبحث في ظاهرة الإرهاب وكيفية القضاء عليها، وبدأت عند بدء خطف الطائرات واحتجاز المبعوثين الدبلوماسيين وتغيير مقر البعثات الدبلوماسية، وأكدت بأن هذه الظاهرة تعد أحد الاسباب الرئيسية التي تهتز أمن واستقرار المجتمع الدولي<sup>(3)</sup>.

حيث استقر داخل اروقة الجمعية العامة للأمم المتحدة خلاف كبير ومستعص بشأن آليات مكافحة الإرهاب، ومن خلال وجهة نظر رئيستين، هما الأولى تمثلها الكتلة الاشتراكية ودول عدم الانحياز التي رأت ان مكافحة الإرهاب يجب ان تبدأ بتعريفه ودراسة اسبابه ومعالجه، والثانية تمثلها الكتلة الرأسمالية بقيادة الولايات المتحدة والتي رأت ان مكافحة الإرهاب يمكن ان تتم دون الاتفاق على تعريفه ومعالجه اسبابه، الا ان هذا التوازن الدقيق في القوة بين القطبين العالميين، قد حل دون تغليب وجه نظر على اخرى، مما انعكس هذا التوازن على القرارات التي اتخذها مجلس الامن على مكافحة الإرهاب بحيث لم تتجاوز حدود الادانة والشجب، بالرغم من ان الجمعية العامة قد وجدت ان الشلل الذي اتسمت به اعمال مجلس الامن يشكل بنسبة لها فرصة سانحة للتصدي لملف مكافحة الإرهاب، فعملت على اصدار العديد من القرارات المهمة في هذا الصدد، الا ان عدم الالتزام بقرارات الجمعية العامة المتخذة بشأن مكافحة الإرهاب لم يدخلها حيز التنفيذ وبذلك تكونها توصيات من ناحية وبسبب رفضها من جانب الولايات

(1) مازن شنب، مرجع سابق، ص239.

(1) عبد الهادي عبد العزيز مخيم، الإرهاب الدولي مع دراسة الاتفاقيات الدولية والقرارات الصادرة عن المنظمات الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة ، 1986 ، ص231.

(2) شريف عبد الحميد حسن رمضان، مرجع سابق، ص1153-1154.

المتحدة من جهة اخرى، ما ادى ذلك الى ان الطرح الذي تقدمه به الاتحاد السوفيتي حول البدايات التي يجب الانطلاق منها في مكافحة الارهاب والمتمثل بتعريفة ومعالجة اسبابه خطوة اولى للمكافحة وهذا ما اثبته الواقع انه الطرح الاصح والانجع، فقد اثبتت الاحداث والواقع بان عبارة (مكافحة الارهاب) ما هي الاذرعة تحججت بها الولايات المتحدة لتحقيق اغراضها السياسية والاستراتيجية البعيدة المدى، كما انها اخذتها حجة للاقتصاص من الدول المناوئة لها ودفعها الى الخضوع لسياساتها والرکون لمطالبها، حيث اثبت ذلك وبشكل واضح في القرارات التي اصدرها مجلس الامن لمكافحة الارهاب خلال العقود الاخيرة من القرن العشرين، فانهيار الاتحاد السوفيتي شكل للولايات المتحدة فرصة ذهبية سمحت لها بوضع يدها على الامم المتحدة وبالسيطرة على مجلس الامن والذي اتسمت جل القرارات التي اصدرها لمكافحة الارهاب طيلة هذا العقد باللامشروعيه<sup>(1)</sup>. وبعد الهجمات التي وقعت على الولايات المتحدة يوم 11 ايلول 2001 تمادي مجلس الامن في تجاوز ميثاق الامم المتحدة وقواعد مبادئ القانون الدولي، فالقرارات التي اصدرها مجلس الامن في اطار مكافحة الارهاب اتخذت طابعاً تشريعياً، حيث تصرف مجلس الامن في الكثير من القرارات كمشروع يصدر قواعد عامة وعلى كل دول العالم الالتزام بها، وعلى هذا الاساس منحه لنفسه سلطة التشريع ووضع قاعدة عامة تقول ان كل عمل ارهابي محلياً أو دولياً هو عمل مخل بالامن والسلم الدوليين، وضع قاعدة اخرى تقول ان انتشار الاسلحه النوويه والكيماويه والبيولوجيه ووسائل ايصالها يشكل تهديداً للامن والسلم الدوليين. أما بخصوص النقطة المتعلقة بأسباب الإرهاب دأب مجلس الامن على ادارة ظهره للأسباب الحقيقية للإرهاب التي أكدت عليها الجماعة العامة في كل قراراتها ذات الصلة بموضوع الإرهاب، وبخصوص تلك المرتبطة بالاحتلال والسيطرة الأجنبية، ليؤكد على ان التعصب والتطرف هما السببان الرئيسيان للإرهاب<sup>(2)</sup>.

وبناء على ذلك يمكن القول اتسمت الاجراءات المتخذة من قبل مجلس الامن في مكافحة الارهاب بالازدواجية، لأن القرارات التي اصدرها مجلس الامن تدل على الاهداف السياسية غلت على الاهداف الموضوعية والقانونية في كيفية معالجة ومكافحة مجلس الامن للارهاب والسبب الحقيقى يعود بذلك وبشكل اساسي وجوهري هو لعدم وجود تعريف للارهاب متافق عليه من قبل جميع دول العالم بل اكثر من ذلك هو افتقار القانون الدولي لتعريف واضح صريح للارهاب، لذا اخذت كل دولة تعطي تعريفاً مختلفاً

(1) مازن شندي، مرجع سابق، ص395-396.

(2) مازن شندي، مرجع سابق، ص398.

عن الأخرى، وفسح المجال أمام الدول الكبرى للسعي لتحقيق أهدافها السياسية بل وأكثر من ذلك اخذت تطلق وصف الإرهاب على كل دولة تستهدفها أو تنتهي مصالحها معها .

خاتمة:

لازالت أثار الإرهاب والتطرف في جدل عالمي واسع، لما يشكلنه من خطورة وتهديد لأمن واستقرار البشر، وإن هذا التهديد الخطير الغير مقيد بقانون أو أخلاق ، والمتسم بالعنف والتحريض والاستخدام الغير مشروع للقوة ، يؤدي بين حين والأخرى بأعداد كبيرة من ارواح الضحايا الأبرياء ويدمر الممتلكات العامة والخاصة ويخلق حالة من الخوف والذعر والهلع، ويستهدف تحقيق نتائج اكبر عبر الإضرار بالعلاقات الودية بين الدول أو بين رعاياها وبشكل يهدد السلم والأمن الدوليين في الصميم .

وان ظاهرة الإرهاب والتطرف قديمة العهد وليس بحدث، وقد تتباهت الجمعية العامة للأمم المتحدة الظاهرة من أجل، تحديد أسبابها ومعالجتها كنتيجة منطقية تستلزمها ضرورات القضاء على هذه الظاهرة الخطيرة، الا انها لم تصل الى حلول جذرية لمعرفة اسباب ومكافحة الإرهاب .

وبما ان الإرهاب والتطرف لهم مفهوم قانوني ذو بعد سياسي، مما يجعل مسألة مكافحة الإرهاب والتطرف من اكثر الموضوعات تعقيداً والسبب بذلك يعود لعدة اعتبارات، اهمها ان مصطلح الإرهاب غير محدد وغير واضح، والدليل على ذلك تعذر التوصل لتعريف جامع مانع متطرق عليه من قبل كافة المهتمين بدراسة الظاهرة التطرفية أو الإرهابية، ليوحد الآراء الدولية ويعكس حقيقة المفهوم في ظل الوضع الدولي الحالي، وصولا الى وضع اتفاقية دولية شاملة لمكافحة الإرهاب، كما ان عدم وضوح الخط الفاصل بين الإرهاب والتطرف من جهة وبين حق الدفاع الشرعي عن النفس من جهة أخرى، والذي اقرته المواثيق والاتفاقيات الدولية كافة، كما لم تطرق المحاولات الدولية لمكافحة الإرهاب بالتحليل بصورة الحقيقة والمعنقة لاسبابه والمتمثلة الاحتلال والاستغلال، فضلا عن ذلك ان النظرة الخاطئة الى الإرهاب على انه ارهاب جماعات وافراد دون النظر على انه ارهاب دول من خلال ممارساتها القمعية التي تقوم اتجاه الشعوب.

ومن ابرز اسباب الفشل في ايجاد حل للتطرف هو ربط التطرف بالدين الاسلامي فقط، وبالرغم من ان الدين الاسلامي بعيد عن التطرف لأن اول من وجد مبدأ التسامح وقبول الآخر، لذا يوصي الباحثون النتائج والتوصيات الآتية:

## النتائج والتوصيات

- 1- العمل على التفكير التطرف الديني من حيث مضمونه وانواعه واسبابه وسماته، من اجل تحقيق الاستقرار في المجتمعات المحلية والمحافظة على السلام العالمي .
- 2- وضع اتفاق دولي شامل لمكافحة الارهاب والتطرف بدأ من التعريف وصولاً إلى معالجة اسبابه ومكافحته مع دعم الجهود الدولية من خلال عقد مؤتمرات وندوات دورية وبخصوص الجمعية العامة للأمم المتحدة مع التأكيد التوافق الدولي على وضع خطط استراتيجية متكاملة لمكافحة هذه الظاهرة الخطيرة.
- 3- ادانة التطرف بكل صورة واشكاله لكونه لا يتنقق مع القيم الدينية، ويجب معالجه من الجذوره والتصدي له عبر برامج التنمية وحل النزاعات السياسية المزمنة بالفكر والاقناع والموعظة.
- 4- ان تتعهد الدول الكبرى باحترام قواعد ومبادئ القانون الدولي وعدم استخدام القوة أو تهديد باستخدامها في العلاقات الدولية، وهذا المبدأ مبدأ مكرس في ميثاق الام المتحدة وبالتحديد في (المادة 2 في الفقرة 4).
- 5- قيام مجلس الامن بدوره الحقيقي والمنصوص عليها في ميثاق الامم المتحدة بتحذير وتوقف الدول المحتلة بانهاء احتلالها وعدم سماح لدول المحتلة وبالخصوص الدول التي لها عضوية بمجلس الامن بتوقف الاعتداءات والاحتلال على الدول الاخرى، وان تلجأ الدول بحل الخلافات بالطرق السلمية لتسوية الخلافات.